

نص ت.ع رقم 078 لسنة 2013

بتاريخ 2013.10.13

**الموضوع:** بخصوص إجراءات تصدير المواد المتفجرة.  
**المرجع:** مراسلة الإدارة العامة للتجارة الخارجية المسجلة بمكتب الضبط المركزي تحت عدد 15377 بتاريخ 17 أكتوبر 2013.

تبعاً لمراسلة الإدارة العامة للتجارة الخارجية المشار إليها بالمرجع أعلاه وسعيًا لإحكام مراقبة عمليات تصدير المواد المتفجرة المدرجة تحت البنود التعريفية من 36.01 إلى 36.04، تقرّر إخضاع تصدير هذه المواد نحو جميع الجهات للموافقة المسبقة لمصالح وزارة التجارة والصناعات التقليدية ذات الرّمز "674" بمنظومة سند.

كلّ صعوبة في تطبيق مقتضيات هذه المذكرة يقع رفعها إلى الإدارة العامة للديوانة (مكتب التشريع والدراسات وإدارة التعريفية).

**المدير العام للديوانة**

**عبد الرحمان الخشتالي**